

Distr.: Limited  
10 November 2014  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٦ (أ) من جدول الأعمال

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري  
وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب

دولة بوليفيا المتعددة القوميات\*: مشروع قرار

دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية  
والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب

إنّ الجمعية العامة،

إذ تشير إلى جميع قراراتها السابقة بشأن المتابعة الشاملة لنتائج المؤتمر العالمي لمناهضة  
العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب، والتنفيذ الفعال  
لإعلان وبرنامح عمل ديربان اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي<sup>(١)</sup>، وإذ تشدد في هذا الصدد  
على الحاجة الماسة لتنفيذهما تنفيذا كاملا وفعالا،

وإذ تشدد على أنّ نتائج المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية  
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب تحظى بمركز مساو لمركز نتائج جميع المؤتمرات  
الرئيسية ومؤتمرات القمة والدورات الاستثنائية التي تعقدها الأمم المتحدة في مجال حقوق  
الإنسان والمجال الاجتماعي، وأنّ إعلان وبرنامح عمل ديربان يظلّان النتيجة البناءة الوحيدة

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.



للمؤتمر العالمي التي تنص على تدابير شاملة لمكافحة جميع ويلات العنصرية، وعلى سبل الانتصاف الملائمة للضحايا،

**وإذ تشير إلى العقود الثلاثة التي سبق وأن أعلنتها الجمعية العامة عقودا لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري،** وإذ تعرب عن أسفها لأن برامج عمل تلك العقود لم تنفذ بالكامل ولم يتم بلوغ أهدافها بعد،

**وإذ تؤكد مجدداً أن جميع البشر يولدون أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق وأن بإمكانهم أن يسهموا على نحو بناء في تنمية مجتمعاتهم وتحقيق رفاهها، وأن أي مذهب يقوم على التفوق العنصري مذهب زائف علمياً، مدان أخلاقياً، جائر وخطير اجتماعياً ولا بد من نبذه ونبد النظريات التي تهدف إلى ترسيخ مفهوم وجود أجناس بشرية منفصلة،**

**وإذ تركز على شدة وطأة الاسترقاق وتجارة الرقيق، بما في ذلك تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، وضخامة حجمها وطابعها المنظم، وما يرتبط بها من مظالم تاريخية، وعلى المعاناة الجمة التي تسبب فيها الاستعمار والفصل العنصري،** وإذ تشدد على أن الأفارقة والمنحدرين من أصول أفريقية والآسيويين والمنحدرين من أصول آسيوية وأبناء الشعوب الأصلية ما زالوا ينوون بتبعات ذلك الإرث،

**وإذ تؤكد أنه، على الرغم من الجهود المبذولة في هذا الصدد، ما زال الملايين من البشر يقعون ضحية للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك المظاهر المعاصرة منها التي يتخذ بعضها أشكالاً عنيفة،**

**وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها المجتمع المدني لدعم آليات المتابعة في سبيل تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان،**

**وإذ تشير إلى أن الأمين العام عين في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٦/٢٦٦ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، خمسة خبراء بارزين مستقلين أسندت إليهم ولاية متابعة تنفيذ أحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان وتقديم توصيات مناسبة في هذا الصدد، وتشدد في هذا الخصوص على ما قام به هؤلاء الخبراء البارزون المستقلون، وما سيقومون به، من دور محوري في حشد الإرادة السياسية العالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على جميع آفات العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،**

**وإذ تشدد على الأولوية الواجب إيلاؤها لتوفير ما يلزم من إرادة سياسية وتعاون دولي وتمويل كاف على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي من أجل معالجة جميع أشكال**

ومظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب، تحقيقاً للنجاح في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان،

**وإذ تشير إلى قرارها ٢١٤٢ (د-٢١) المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦،** الذي أعلنت فيه الجمعية العامة يوم ٢١ آذار/مارس يوماً دولياً للقضاء على التمييز العنصري،

**وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٢٢/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،** الذي حددت بموجبه ٢٥ آذار/مارس يوماً دولياً سنوياً لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي،

**وإذ تتطلّع إلى إحياء الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان،**

**وإذ تقر وتؤكد أن مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب وجميع أشكالها ومظاهرها البغيضة والمعاصرة على الصعيد العالمي هي مسألة ذات أولوية بالنسبة للمجتمع الدولي،**

**وإذ تشدد، في السياق أعلاه، على الحاجة الملحة إلى الكفّ عن المزايدات بخصوص العنصرية، وهيب بجميع الدول أن تعقد العزم على وضع حدّ للإفلات من العقاب على أعمال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب، وأن تواجه هذه الآفات بتجلياتها وتحدياتها اليومية،**

**أولاً**

**الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري**

١ - **تؤكد مجدداً الأهمية القصوى لانضمام جميع الدول إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(١)</sup> التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥، وتنفيذها بصورة كاملة وفعالة، في التصدي لآفتي العنصرية والتمييز العنصري؛**

٢ - **تهيب بالدول أن تنظر في الانضمام إلى الاتفاقية إن لم تكن قد فعلت ذلك**

**من قبل؛**

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٦٠، رقم ٩٤٦٤.

٣ - **تشدد**، في سياق ما تقدم، على أن أحكام الاتفاقية لا تتصدى بفعالية لمظاهر التمييز العنصري المعاصرة وخصوصا المتعلقة منها بكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب، وهو ما يعتبر الأساس المنطقي لعقد المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب في عام ٢٠٠١؛

٤ - **تحيط علما** باعتراف مجلس حقوق الإنسان وهياكله الفرعية بوجود ثغرات إجرائية وموضوعية في الاتفاقية المذكورة أعلاه يتعين سدها على وجه الاستعجال بوصف ذلك مسألة ضرورية ذات أولوية؛

٥ - **تدعو** مجلس حقوق الإنسان إلى أن يواصل، بالاشتراك مع لجنته المختصة المعنية بوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وفي سياق تنفيذ ولايته، وضع المعايير التكميلية لسدّ الثغرات في الاتفاقية، وذلك على شكل معايير شارعة جديدة هدفها القضاء على جميع أشكال العنصرية المعاصرة والعائدة للظهور، والتصدي في هذا الشأن للمسائل من قبيل كراهية الأجانب وكراهية الإسلام ومعاداة السامية والحض على الكراهية القومية أو الإثنية أو الدينية، التي حُدّت باعتبارها من الثغرات الموضوعية؛

## ثانيا

### العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

٦ - **توحيب** بإعلان العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، بصيغته الواردة في قرارها ٢٣٧/٦٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، **وتتطلع** إلى انطلاق الاحتفالات بهذا العقد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

٧ - **توحيب أيضا** بالتوصل بتوافق الآراء إلى الاتفاق على ضرورة أن يستند برنامج الأنشطة في مجال تنفيذ العقد الدولي إلى قاعدة من التنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان<sup>(١)</sup>؛

٨ - **تقرّر** اعتماد برنامج عمل العقد الدولي<sup>(٢)</sup>، ليكون بمثابة إطار واسع مشفوع بمعايير لتوجيه أنشطة تنفيذ هذا العقد على كل المستويات؛

(٣) .A/HRC/21/60/Add.2

٩ - تشييد بالدور البناء الذي قامت المنظمات غير الحكومية في المشاركة في آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان وفي مجلس حقوق الإنسان، والذي أسهمت به إسهاما كبيرا في وضع برنامج الأنشطة وفي القيام بالأعمال التحضيرية للاحتفال بالعقد الدولي؛

١٠ - تؤكد على ضرورة أن يسير العقد الدولي وفق مراحل مفصلة تحقق التنفيذ الفعال على المستوى الدولي، بما في ذلك إجراء استعراض لمنتصف المدة، وتحديد خليفة لهذا البرنامج، وإجراء تقييم نهائي للعقد الدولي ضمن إطار فعاليات رفيعة المستوى تعقد لهذا الغرض؛

١١ - تطلب إلى مجلس حقوق الإنسان، عن طريق رئيس فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن أعمال الفريق العامل، وتدعو في هذا السياق رئيس الفريق العامل إلى أن يشارك في حوار تفاعلي مع الجمعية العامة خلال دورتها التاسعة والستين، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب"؛

### ثالثا

#### مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

١٢ - ترحب باستجابة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لطلبات كل من مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٢/٦ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧<sup>(٤)</sup> والجمعية العامة في قرارها ١٥١/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بشأن إعادة مواءمة عمل واسم وحدة مناهضة التمييز، التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وترحب أيضا بتغيير اسم هذه الوحدة إلى وحدة مناهضة التمييز العنصري وإعادة مواءمة أنشطتها التنفيذية لتركز حصرا على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وذلك بحسب التعريف الوارد في الفقرتين ١ و ٢ من إعلان ديربان؛

١٣ - ترحب أيضا بإدراج مؤتمر عام ٢٠٠١ العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وهو المؤتمر التاريخي الذي يعد

(٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/63/53)، الفصل الأول، الفرع ألف.

علامة فارقة في هذا المضمار، ضمن الإنجازات الرئيسية العشرين التي حققتها المفوضية منذ اعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا لعام ١٩٩٣<sup>(٥)</sup>؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام وإلى المفوضية السامية توفير الموارد اللازمة للوفاء بفعالية بولايات الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، وفريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، واللجنة المختصة المعنية بوضع معايير تكميلية؛

#### رابعاً

#### فريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يُعيد، عملاً بأحكام قرارها ١٥١/٦٨، تنشيط وتفعيل الأنشطة التشغيلية لفريق الخبراء البارزين المستقلين؛

١٦ - **تعيد تأكيد دعوتها** لمجلس حقوق الإنسان، عملاً بالفقرة ١٦ من منطوق قرارها ١٥١/٦٨، أن يضمن السُّبل التي تكفل لفريق الخبراء البارزين المستقلين أن يكون له حضور بارز ومشاركة فعالة، وأن يستفاد على الوجه الأمثل من معارفه وخبراته الوفيرة في هياكل المجلس الفرعية المكلفة بولاية ومسؤولية المتابعة الشاملة للمؤتمر العالمي المناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛ **وتطلب** في هذا الصدد إلى المجلس أن يمدّ الجمعية العامة في دورتها السبعين بتقرير عن التقدم المحرز بهذا الشأن؛

#### خامساً

#### الصندوق الاستئماني لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري

١٧ - **تشير** إلى أن الأمين العام أنشأ في عام ١٩٧٣ الصندوق الاستئماني لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري باعتباره آلية تمويل قد استخدمت في تنفيذ أنشطة العقود الثلاثة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري التي أعلنتها الجمعية العامة، وتدرك في هذا الصدد أن الصندوق الاستئماني قد استخدم أيضاً في تمويل البرامج والأنشطة التنفيذية اللاحقة التي تتجاوز العقود الثلاثة؛

(٥) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يمدّ الجمعية العامة في دورتها السبعين بتقرير عن تنفيذ الفقرة ١٨ من منطوق قرارها ١٥١/٦٨ يتناول التقدّم المحرز في إعادة تنشيط الصندوق الاستثماري بغرض كفالة نجاح تنفيذ أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي وتعزيز فعالية المتابعة الشاملة لنتائج المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب وضمان التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛

١٩ - **تناشد بقوة كل من يستطيع التبرع بسخاء للصندوق الاستثماري لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري من حكومات ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية وأفراد وجهات مانحة أخرى أن يفعل ذلك، وتطلب إلى الأمين العام، تحقيقاً لهذه الغاية، أن يداوم على إجراء الاتصالات والاضطلاع بالمبادرات المناسبة تشجيعاً لتقديم تبرعات؛**

سادسا

**المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب**

٢٠ - **تحيط علماً** بتقرير المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب<sup>(٦)</sup>، وتشجع المقرر الخاص على أن يواصل، في حدود ولايته، التركيز على قضايا العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب وتحريض على الكراهية بما يعوق التعايش السلمي والوئام داخل المجتمعات، وأن يوافي مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بتقارير في هذا الصدد؛

٢١ - **تكرر** دعوتهما إلى المقرر الخاص أن يولي الاعتبار لفحص النماذج الوطنية للآليات التي تقيس مدى المساواة بين الأجناس، والقيمة المضافة التي تحققها في القضاء على التمييز العنصري، وأن يتناول في تقريره المقبل التحديات القائمة والنجاحات المحرزة وأفضل الممارسات في هذا الصدد؛

(٦) A/68/329 و A/68/333.

## سابعاً

## أنشطة المتابعة والتنفيذ

٢٢ - تكرر ما طلبته إلى مجلس حقوق الإنسان من وضع واعتماد برنامج أنشطة متعدد السنوات للنهوض بأنشطة التوعية المتجددة والمعززة اللازمة لإعلام وتعبئة الجمهور على الصعيد العالمي دعماً لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وتعزيز الوعي بالإسهام الذي قدمه المجلس في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب؛

٢٣ - تدعو مجلس حقوق الإنسان إلى الشروع في الأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، وذلك بوسائل منها الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعلي لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛

٢٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٥ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس حقوق الإنسان أن يواصل الدعوة إلى عقد اجتماع استثنائي لكل من الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان أثناء الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري، بما يناسب من التركيز ومن المواضيع، وإجراء مناقشة لحالة التمييز العنصري في جميع أنحاء العالم بمشاركة الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مع التشجيع على مشاركة الشخصيات البارزة العاملة في مجال مكافحة التمييز العنصري، والدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني، وبالتفيد بالنظام الداخلي لكل من الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان؛

٢٦ - تقرّر أن تبقى هذه المسألة ذات الأولوية قيد نظرها الفعلي في دورتها السبعين ضمن إطار البند المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب".